

2 October 2019

Arabic

Original: English*

تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين، المعقودة في طشقند من ٢٣ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

أولاً- المسائل التي تقتضي من لجنة المخدرات اتخاذ إجراء بشأنها أو التي يوجه انتباهها إليها

ألف- التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط في دورتها الرابعة والخمسين

١- اعتمدت اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، في دورتها الرابعة والخمسين، التوصيات الواردة أدناه، التي وضعتها أفرقتها العاملة. وللاطلاع على ملاحظات الأفرقة العاملة واستنتاجاتها التي أفضت إلى التوصيات، انظر القسم الخامس أدناه.

١- أهمية تبادل المعلومات الاستخبارية العملية ودور منصات التعاون الإقليمي في تيسير ذلك التبادل

٢- قُدمت التوصيات التالية بخصوص أهمية تبادل المعلومات الاستخبارية العملية ودور منصات التعاون الإقليمي في تيسير ذلك التبادل:

(أ) ينبغي تشجيع الحكومات على مواصلة تعزيز التعاون على الصعيد الوطني فيما بين أجهزة إنفاذ القانون، مثل دوائر الشرطة والجمارك وحماية الحدود، والأجهزة المتخصصة، لكفالة سرعة إتمام الإجراءات الداخلية التي تلزم للاضطلاع بالمزيد من تبادل المعلومات الاستخبارية العملية في الوقت المناسب؛

* هذه الوثيقة متاحة بالإنكليزية والروسية والعربية فقط، وهي لغات عمل هذه الهيئة الفرعية.



(ب) ينبغي للحكومات أن تشجع أجهزتها المعنية بإنفاذ القانون على الاستخدام المنتظم لمنصات مراكز التعاون الإقليمي (مثل المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى المعني بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وسلاسلهما، وخطية التخطيط المشتركة، ومركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية) من أجل جمع المعلومات الاستخباراتية الجنائية وتحليلها وتبادلها وتنسيق العمليات المتعددة الأطراف. كما ينبغي تشجيع الحكومات على تحسين استفادتها من شبكة ضباط الاتصال المعنيين بإنفاذ القانون لهذه الأغراض؛

(ج) ينبغي للحكومات أن تتخذ الخطوات اللازمة لدعم الاجتماعات المباشرة بين موظفي إنفاذ القانون المشاركين في التحقيقات الجارية، بغية ضمان تبادل المعلومات المحددة وتيسير إجراء المزيد من التحقيقات اللاحقة للضبط.

٢- الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية وشبائنه القنّين الاصطناعية والتدابير التي يتعين اتخاذها لمكافحة هذا الاتجار

٣- قدّمت التوصيات التالية بخصوص مكافحة الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية والتدابير التي يتعين اتخاذها لمكافحة هذا الاتجار:

(أ) ينبغي للحكومات أن تنظر في تخصيص المزيد من الموارد لتحديث مختبراتها المختصة بفحص المخدرات، وتعزيز مهارات العلماء وتوفير ما يكفي من الأدوات والمعدات لموظفي إنفاذ القانون العاملين في خط المواجهة؛

(ب) ينبغي تشجيع الحكومات على الاستفادة الكاملة من مجموعة أدوات الأمم المتحدة بشأن المخدرات الاصطناعية التي تشمل مجموعة واسعة من الموارد من مبادئ توجيهية ومعلومات تقنية وروابط إلى موارد مفيدة وأدوات وتدريب، لمساعدة الدول الأعضاء في إعداد تدابير مضادة فعالة لاحتواء التهديدات التي تشكلها المخدرات الاصطناعية؛

(ج) ينبغي للحكومات أن تستفيد من المعلومات المتاحة في نظام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) للإنذار المبكر بشأن المؤثرات النفسانية الجديدة، كما ينبغي تشجيعها على تقديم معلومات إلى المكتب بشأن المؤثرات النفسانية الجديدة فور التعرف عليها في المختبرات الوطنية المختصة بفحص المخدرات لتعزيز فهم أنماط واتجاهات ظهورها؛

(د) ينبغي تشجيع الحكومات على السماح للمختبرات الجنائية الوطنية بالمشاركة في برنامج العمليات التعاونية الدولية التابع للمكتب، والذي يهدف إلى مساعدة المختبرات المختصة بفحص المخدرات على الصعيد العالمي في تقييم أدائها واتخاذ إجراءات تصحيحية عند الاقتضاء؛

(هـ) ينبغي تشجيع المكتب على تزويد المختبرات الوطنية لفحص المخدرات بالمساعدات المالية والتقنية، بما في ذلك المعدات المتخصصة بضبط المخدرات والتدريب على استخدامها.

٣- المستويات القياسية لإنتاج الأفيونيات وما يتصل بذلك من تحديات

٤- قُدمت التوصيات التالية بخصوص المستويات القياسية لإنتاج الأفيونيات وما يتصل بذلك من تحديات:

(أ) ينبغي تشجيع الحكومات على وضع و/أو مواصلة تطوير تقنيات التنميط بغية ضمان استهداف الاتجار بالمخدرات والسلائف مع تيسير التجارة المشروعة. ويؤدي برنامج مراقبة الحاويات التابع للمكتب دوراً أساسياً في توفير التدريب على هذه التقنيات فيما يتعلق بشحنات الحاويات؛

(ب) ينبغي للحكومات أن تتخذ التدابير المناسبة على الصعيد الوطني وأن تتعاون على الصعيد الدولي لاستئبانه تسريب السلائف الكيميائية (وتحديداً أمهيدرات الخل) وما يلي ذلك من اتجار بها والتحقيق فيهما؛

(ج) ينبغي تشجيع الحكومات على مواصلة دعم الجهود التي تبذلها أفغانستان من أجل الحد من زراعة خشخاش الأفيون والتصدي للاتجار غير المشروع بالأفيونيات وتفكيك المختبرات السرية وتنفيذ برامج تنمية بديلة.

٤- وضع تدابير عملية مُعدّة خصيصاً لتلبية الاحتياجات المحددة للأطفال والشباب من أجل وقايتهم من تعاطي المخدرات وعلاج متعاطيها منهم

٥- قُدمت التوصيات التالية بخصوص وضع تدابير عملية مُعدّة خصيصاً لتلبية الاحتياجات المحددة للأطفال والشباب من أجل وقايتهم من تعاطي المخدرات وعلاج متعاطيها منهم:

(أ) ينبغي تشجيع الحكومات على تنفيذ نظام للوقاية على الصعيد الوطني يتضمن عدداً من التدخلات الوقائية المتكاملة القائمة على العلم والمتوافقة مع المعايير الدولية للوقاية من تعاطي المخدرات، مع مراعاة العوامل الثقافية؛

(ب) ينبغي للحكومات أن تدرك أن تعاطي المخدرات والإصابة بالاضطرابات الناشئة عن تعاطيها يمثلان اضطراباً صحياً متعدد العوامل، وينبغي أن تضمن توفير العلاج الجيد من الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المخدرات لكل من يحتاجون إلى هذه الخدمات؛

(ج) ينبغي تشجيع الحكومات على استخدام المنصّات والشبكات القائمة لجمع البيانات وتبادل الممارسات الفضلى في مجالي الوقاية والعلاج بين بلدان المنطقة؛

(د) ينبغي للحكومات أن تثنّ تمكين الشباب وإشراكهم في المناقشات السياسية حول مسائل السلوكيات التي تنطوي على مخاطر، بما في ذلك تعاطي مواد الإدمان.

ثانياً- الحالة الراهنة للتعاون الإقليمي ودون الإقليمي

٦- نظرت اللجنة الفرعية، خلال جلسيتها الأولى والثانية، المعقودتين في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، في البند ٣ من جدول أعمالها، المعنون "الحالة الراهنة للتعاون الإقليمي ودون الإقليمي". وللنظر في هذا البند، كان معروفاً على اللجنة الفرعية تقرير الأمانة عن الوضع العالمي

فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات (E/E/CN.7/2019/5) وتقرير الأمانة عن الحالة الراهنة للتعاون الإقليمي ودون الإقليمي (UNODC/SUBCOM/54/3). وبالإضافة إلى ذلك، قدّم تقارير قطرية كل من الإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وتركيا والجمهورية العربية السورية وطاجيكستان ولبنان ومصر والمملكة العربية السعودية (UNODC/SUBCOM/54/CRP.1 إلى CRP.9).

٧- وقدّم ممثل للمكتب عرضاً إيضاحياً عن اتجاهات إنتاج المخدرات والاتجار بها على الصعيدين الإقليمي والعالمي. كما تكلمت ممثلة المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى التابع للمكتب. وتكلم أيضاً ممثلو كل من أوزبكستان وقيرغيزستان وباكستان وجمهورية إيران الإسلامية والمملكة العربية السعودية. كما تكلم المراقبان عن ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية. وألقى كلمات أيضاً ممثل المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى المعني بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفهما (المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى) وممثل منظمة شنغهاي للتعاون.

٨- وعرض المتكلمون التحديات الرئيسية التي تطرحها مشكلة العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية في بلدانهم، وقدّموا تحديثات للمعلومات عن جهود بلدانهم في التصدي لها على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، بما في ذلك عمليات التسليم المراقب واعتراض شحنات المخدرات في الموانئ البحرية والمطارات. كما قدّم عدة متكلمين تحديثات للمعلومات وبيانات عن مضبوطات المخدرات وطرائق العمل المتبعة والاعتقالات التي تمت فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات. وشدد مشاركون على أهمية التعاون الإقليمي والدولي بين البلدان والمنظمات، وأعربوا عن تقديرهم للمساعدات التي يقدمها المكتب إلى المنطقة.

٩- وأبرز أحد المتكلمين أنه لا يكفي الإشارة إلى الدربين الجنوبي والشمالي ودرب البلقان، حيث إنّ دروب الاتجار بالمخدرات تتنوع وتتفرع باستمرار. ومن ثم، وجب فحص تلك الدروب باستمرار وبدقة، وعلى البلدان أن تعمل معاً في هذا الصدد. وأشار بعض المتكلمين في هذا السياق إلى مدى مرونة تنظيمات الاتجار بالمخدرات في الرد على تعزيز الضوابط الرقابية بتنوع دروبها. وأشار أيضاً إلى أن الافتقار إلى الضوابط الجمركية بين بلدان الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية يجعل تلك المنطقة جذابة للمتجرين بالمخدرات. وذكرت حالة استخدام الأشخاص الذين يعملون في النقل المشروع للبضائع في تهريب المخدرات دون علمهم.

١٠- وأشار أحد المتكلمين إلى أنه بالإضافة إلى الهيروين، تبعث زيادة المنشطات الأمفيتامينية الآتية من أفغانستان على القلق، وتساءل عن مصدر المواد الكيميائية المستخدمة في صنعها. وأبرز أيضاً التحدي المتمثل في مراقبة السلائف الكيميائية، من قبيل أمفيدريد الخل. وشدد أحد المتكلمين على التهديد الذي تشكله المؤثرات العقلية الجديدة، لا سيما للشباب الذين يدرسون في الكليات. ولاحظ أيضاً أنه تم اكتشاف أكثر من ٦٠٠ من تلك المواد، مما يجعل من الصعب على البلدان ممارسة الضوابط اللازمة. وفي هذا الصدد، اعتبر من الضروري زيادة التعاون بين المكتب ومنظمة الصحة العالمية والصناعات الصيدلانية.

١١- واسترعى عدة متكلمين الانتباه إلى أهمية المبادرات والآليات الإقليمية، مثل المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى، وخلية التخطيط المشتركة المنشأة في إطار المبادرة الثلاثية المشتركة بين أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان، ومنظمة شنغهاي للتعاون، ومركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات. وأشار أيضاً إلى مبادرة المكتب الرامية إلى "الربط بين الشبكات".

١٢- ورأى عدة متكلمين أن هناك حاجة إلى تعزيز التعاون بين الآليات الإقليمية القائمة، وتحسين آليات التحقيق، وتحسين استخدام المنصات الإقليمية والدولية فيما يتعلق بمجالات محددة؛ وأنه ينبغي إجراء تحقيقات مالية في تنظيمات الاتجار بالمخدرات، كما ينبغي تبادل التحليلات الاستراتيجية والمعلومات الاستخباراتية بشكل آني.

١٣- وفي معرض التعليق على الإحصاءات التي أبلغت عنها الأمانة والمتعلقة باتجاهات الاتجار بالمخدرات، لاحظ أحد المشاركين أن المكتب بحاجة إلى فعل المزيد لإجراء تحليل دقيق للبيانات المتعلقة بعرض المخدرات والطلب عليها في هذه المنطقة وفي العالم.

ثالثاً- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والخمسين

١٤- نظرت اللجنة الفرعية، أثناء جلستها الثانية المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، في البند ٤ من جدول أعمالها، المعنون "تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والخمسين".

١٥- وللنظر في هذا البند، كان معروضاً على اللجنة الفرعية مذكرة عن تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والخمسين (UNODC/SUBCOM/54/4)، كانت الأمانة قد أعدتها على أساس المعلومات التي قدمتها الحكومات رداً على استبيان أرسل إلى جميع الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية. وحتى ٥ تموز/يوليه ٢٠١٩، كانت قد وردت ردود من حكومات الأردن والإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وتركيا والجمهورية العربية السورية ولبنان والمملكة العربية السعودية. ومنذ ذلك التاريخ، قدمت الكويت استمارة استبيان مستوفاة.

١٦- وقدم أمين اللجنة الفرعية عرضاً استهلالياً لهذا البند من جدول الأعمال، وأبرز المسائل المتعلقة بتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير.

١٧- وأدلى ببيانات ممثلو المملكة العربية السعودية وجمهورية إيران الإسلامية وأوزبكستان وأفغانستان. كما أدلى ببيان المراقب عن المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى.

١٨- وأبلغ ممثل المملكة العربية السعودية بأن لدى المملكة نظاماً أمنياً يربط مختلف الكيانات المختصة بإنفاد القانون ويهدف إلى تزويد تلك الفروع بالملفات الجنائية للمشتبه فيهم. وأشار ممثل جمهورية إيران الإسلامية مجدداً إلى أن الضبطيات التي جرت في بلده هي نتيجة لعمليات قائمة على الاستخبارات، وأشار إلى خلية التخطيط المشتركة التابعة للمبادرة الثلاثية المشتركة، وإلى الأنشطة التي يضطلع بها المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى. وأبلغت ممثلة أوزبكستان عن الجهود التي يبذلها بلدها لتدريب الوحدات التحليلية على الأساليب العصرية لمعالجة البيانات، وأشارت إلى الحاجة إلى تلقي الخبرة والمساعدة التقنيتين في هذا الصدد. كما أشارت إلى إنشاء وحدات مراقبة

مشتركة بين الوكالات في مختلف نقاط العبور الحدودية، مزودة بأجهزة حديثة لاعتراض عمليات تهريب المخدرات. وأعربت عن اهتمام بلدها بالتعلم من تجارب البلدان الأخرى وممارستها الفضلى، بما في ذلك في مجال تنميط البضائع وغيره من الابتكارات.

١٩- وأشار ممثل أفغانستان إلى العمليات التي تقوم بها أجهزة إنفاذ القانون، بما في ذلك عمليات التسليم المراقب. كما أشار إلى التعاون مع جميع البلدان الأخرى في المنطقة ومع المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى. وقال إن من الضروري أن تعمل جميع الدول معاً لمنع تسريب السلائف الكيميائية، مثل أمفيدريد الخلل، وتهريبها إلى أفغانستان. كما أعاد التأكيد على أهمية تبادل المعلومات عن تهريب المخدرات بين البلدان. وذكر أن من الضروري أيضاً كفالة متابعة الدول الأعضاء لتوصيات اللجنة الفرعية.

٢٠- وشدد المراقب عن المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى على أهمية تبادل المعلومات، ولاحظ أن مبادرة المكتب الرامية إلى "الربط بين الشبكات" تدعم وضع إجراءات غير رسمية للاتصال بين الدول بشأن الاتجار الدولي بالمخدرات.

رابعاً- متابعة تنفيذ جميع الالتزامات الواردة في الإعلان الوزاري الصادر في عام ٢٠١٩ على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها

٢١- ناقشت اللجنة الفرعية، في جلستها السابعة المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، البند ٦ من جدول الأعمال، المعنون "متابعة تنفيذ جميع الالتزامات الواردة في الإعلان الوزاري الصادر في عام ٢٠١٩ على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها". وللنظر في هذا البند، كان معروضا على الاجتماع الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية لعام ٢٠٠٩، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة، المعنونة "التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال"، والإعلان الوزاري لعام ٢٠١٩ بشأن تعزيز جهودنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها.

٢٢- وقدم أمين اللجنة الفرعية عرضاً استهلالياً لبند جدول الأعمال، أطلع فيه المشاركين على نتائج الدورة الثانية والستين للجنة المخدرات التي عُقدت في فيينا من ١٤ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩، ونتائج جزئها الوزاري الذي عُقد يومي ١٤ و ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩. وقدم الأمين معلومات عن مضمون الإعلان الوزاري الذي اعتمد في الجزء الوزاري، وكذلك عن الأعمال الإضافية التي تعتمزم اللجنة الاضطلاع بها على سبيل المتابعة للإعلان الوزاري، بهدف التعجيل بتنفيذ جميع الالتزامات السياسية الدولية المتعلقة بالمخدرات.

٢٣- وتكلم ممثلو كل من أذربيجان وأوزبكستان وجمهورية إيران الإسلامية وباكستان وقيرغيزستان وكازاخستان. كما تكلم المراقبان عن أرمينيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

٢٤- وأعاد عدة متكلمين التأكيد على استعداد حكوماتهم لتنفيذ جميع الالتزامات المبينة في الإعلان الوزاري لعام ٢٠١٩ والمتعلقة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، استناداً إلى مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة. كما شددوا على قيمة اجتماعات اللجنة الفرعية وأهميتها في المساهمة في متابعة تنفيذ تلك الالتزامات على الصعيدين الوطني والإقليمي.

٢٥- وأبلغ بعض المتكلمين عن تدابير اتخذتها حكومات بلدانهم لتنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل، والتوصيات العملية الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة، والإعلان الوزاري لعام ٢٠١٩.

٢٦- وأفادوا، فيما يتعلق بخفض العرض، بأن التدابير التي اتخذتها حكوماتهم شملت سنّ تشريعات لمكافحة جرائم غسل الأموال ذات الصلة بالمخدرات، وتنفيذ تدابير لمراقبة السلاسل الكيميائية، بما في ذلك عن طريق استخدام نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر ونظام الإخطار بحوادث السلاسل، والتعاون مع الدول المجاورة من أجل مراقبة الحدود، وأن التدابير الأخرى شملت تدريب الموظفين على أساليب التحقيق وتبادل المعلومات ومراقبة الحاويات في الموانئ البحرية والمطارات. وذكر أن تلك الإجراءات أسفرت عن ضبط كميات كبيرة من الهيروين والأفيون والمنشطات الأمفيتامينية والمؤثرات النفسانية الجديدة. وأبلغ أحد المتكلمين عن الجهود المبذولة لمكافحة الجريمة السيبرانية وبيع المخدرات عبر الإنترنت.

٢٧- وفيما يتعلق بخفض الطلب، أبلغ عدة متكلمين عن إنشاء مراكز للعلاج وإعادة التأهيل وتوفير الخدمات، وفقاً للمعايير الدولية. وذكر أحد المتكلمين استخدام الميثادون تحت الإشراف الطبي لعلاج الاضطرابات الناجمة عن الإدمان للمخدرات. وأشار بعض المتكلمين إلى أن عدد متعاطي المخدرات تناقص في بلدانهم منذ اعتماد الإعلان السياسي وخطة العمل والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة، وذلك أساساً بسبب جهود الوقاية والعلاج. وذكر أن من بين تدابير الوقاية المتخذة تنظيم حلقات عمل واجتماعات مائدة مستديرة ومناسبات رياضية وأنشطة توعية ومشاركة منظمات غير حكومية في أنشطة خفض الطلب. وأشار أحد المتكلمين إلى الاستخدام الناجح لقنوات "يوتيوب" و"إنستغرام" في أنشطة الوقاية.

٢٨- وأبلغ عدة متكلمين عن توقيع مذكرات تفاهم، وعن تعاون بلدانهم مع منظمات ومبادرات إقليمية ودولية، مثل منظمة شنغهاي للتعاون، والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى، والمبادرة الثلاثية، ومبادرة ميثاق باريس. وذكرت عملية "شبكة العنكبوت" التي اضطلع بها برعاية منظمة شنغهاي للتعاون، بوصفها مثالاً ناجحاً عن ذلك التعاون. وشملت جهود التعاون الدولي أيضاً المشاركة في اجتماعات ومؤتمرات دولية ونشر ضباط اتصال في الخارج معنيين بإنفاذ القانون.

٢٩- وأشار إلى المؤثرات النفسانية الجديدة باعتبارها تهديداً ناشئاً. وأشار إلى أنه يتعين على البلدان أن تتخذ نهجاً استباقياً وليس نهجاً قائماً على ردود الأفعال، وأن هناك حاجة إلى المساعدة التقنية، بما في ذلك توفير ما يلزم من المعدات والتدريب للبلدان لاستبانة المنشطات الأمفيتامينية والمؤثرات العقلية الجديدة.

٣٠- وأبلغ متكلمون عن الإجراءات المتخذة لضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية والعلمية ومنع تسريبها وإساءة استعمالها. وأشار بعض المتكلمين أيضاً إلى التدابير الرامية إلى منع تعاطي المنتجات الصيدلانية والمواد المناظرة للمواد المخدرة. وأشار أيضاً إلى الاستعمال الطبي للقنب، الذي تدرسه منظمة الصحة العالمية حالياً، والذي من شأنه أن يتطلب من البلدان اتخاذ تدابير تشريعية وتنظيمية محددة لهذا الغرض.

خامساً- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة

٣١- أنشأت اللجنة الفرعية، أثناء جلساتها الثالثة إلى السادسة، المعقودة يومي ٢٤ و ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، أفرقة عاملة لدراسة المواضيع الأربعة المدرجة في إطار البند ٥ من جدول أعمالها، المعنون "النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة". ويرد أدناه عرض للملاحظات التي أبدتها الأفرقة العاملة والاستنتاجات التي خلصت إليها بعد النظر في تلك المواضيع. وللاطلاع على التوصيات التي قدمتها الأفرقة العاملة واعتمدها اللجنة الفرعية، انظر القسم الأول أعلاه.

ألف- أهمية تبادل المعلومات الاستخباراتية العملية ودور منصات التعاون الإقليمي في تيسير ذلك التبادل

٣٢- اجتمع الفريق العامل المعني بموضوع أهمية تبادل المعلومات الاستخباراتية العملية ودور منصات التعاون الإقليمي في تيسير ذلك التبادل أثناء الجلستين الثالثة والرابعة المعقودتين في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩. ولدى النظر في الموضوع قيد الاستعراض، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

- (أ) على الرغم من تزايد حجم المعلومات والاستخبارات المتبادلة، لا تزال هناك صعوبات وتحديات ناجمة عن انعدام الثقة والإحجام عن إطلاع الغير على المعلومات الحساسة؛
- (ب) لا تُستخدم منصات المراكز الإقليمية للتنسيق والتعاون في مجال إنفاذ القانون بكامل طاقتها؛ وتميل أجهزة إنفاذ القانون في الدول الأعضاء إلى استخدامها استخداماً مخصص الغرض، وفقط بعد إخفاق الخيارات الأخرى؛
- (ج) يعتبر ضباط الاتصال المعنيين بإنفاذ القانون والشبكات الخاصة بهم قنوات فعالة في تيسير تبادل المعلومات الاستخباراتية العملية بين الدول الأعضاء؛
- (د) ييسر بناء الثقة وبت مشاعر الطمأنينة المتبادلة من خلال الاجتماعات الثنائية والمتعددة الأطراف، فضلاً عن الاجتماعات العملية للضباط الذين يحققون في قضايا محددة جارية، تبادل البيانات والمعلومات الاستخباراتية الجنائية؛
- (هـ) من الضروري مواصلة تعزيز وتيسير التعاون وتبادل المعلومات الاستخباراتية العملية على الصعيد الوطني فيما بين سلطات إنفاذ القانون، مثل دوائر الشرطة والجمارك وحماية الحدود، والأجهزة المتخصصة.

٣٣- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

- (أ) هناك حاجة إلى تغيير عقلية العاملين في الأجهزة المعنية بإنفاذ القانون من نهج "الحاجة إلى المعرفة" إلى "الحاجة إلى إطلاع الغير" فيما يتعلق بتبادل المعلومات الحساسة؛
- (ب) يتعين تبادل المعلومات الاستخبارية العملية في الوقت المناسب ودون تأخير، بغية تمكين الأطراف المعنية من اتخاذ الإجراءات المناسبة، بما في ذلك القيام بالتحقيقات السابقة للضبط واللاحقة له، واستبانة التدفقات المالية ذات الصلة وحجزها عند الاقتضاء؛
- (ج) يتعين أن تعزز المراكز الإقليمية للتنسيق في مجال إنفاذ القانون إمكاناتها لدى الدول الأعضاء بنشاط، وأن تتيح مناصها لتنسيق العمليات المعقدة المتعددة الأطراف ولل اجتماعات العملية للموظفين المسؤولين عن القضايا المشاركين في التحقيقات في القضايا الجارية؛
- (د) هناك حاجة إلى قنوات اتصال موثوق بها ومأمونة لتيسير تبادل المعلومات الحساسة والمعلومات الاستخبارية الجنائية؛
- (هـ) تساعد المبادرات التي تشجع التعاون المباشر عبر الحدود على تيسير تبادل المعلومات الاستخبارية الجنائية وتنسيق العمليات العابرة للحدود في الوقت المناسب؛
- (و) تعد التحقيقات اللاحقة للضبط عناصر أساسية في الكشف عن سلاسل إمدادات المخدرات وتفكيكها، وتحديد تنظيمات الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية الضالعة في الاتجار بالمخدرات، واستبانة التدفقات المالية ذات الصلة؛
- (ز) يعد التعاون الوثيق بين أجهزة إنفاذ القانون على الصعيد الوطني أحد أهم العوامل في التبادل الموثوق للمعلومات الاستخبارية العملية في الوقت المناسب على الصعيدين الإقليمي والدولي؛
- (ح) الطلب المقدم من كل من أفغانستان وتركيا للحصول على العضوية الكاملة في المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى هو موضع تقدير، ويُعتبر سبباً محتملاً لمواصلة زيادة تبادل المعلومات الهامة المتعلقة بالاتجار بالمخدرات في المنطقة والتي يمكن أن تؤدي إلى الاضطلاع بعمليات محددة.

باء- الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية وشبائه القنبي الاصطناعية والتدابير التي يتعين اتخاذها لمكافحة هذا الاتجار

٣٤- اجتمع الفريق العامل المعني بموضوع الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية وشبائه القنبي الاصطناعية والتدابير التي يتعين اتخاذها لمكافحة هذا الاتجار أثناء الجلسة الرابعة، المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩. ولدى النظر في الموضوع قيد الاستعراض، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

- (أ) لا يزال الاتجار بالمنشطات الأمفيتامينية، وبخاصة الأمفيتامينات، والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية الموصوفة طبيًا، ولا سيما الترامادول، مصدر قلق كبير في بعض بلدان المنطقة؛

(ب) يُمثّل ظهور صنع الميثامفيتامين في المنطقة وزيادة الاتجار شاعليين متناميين. ولا يزال تهريب السلائف الكيمائية المستخدمة في صنع الميثامفيتامين والهيريون إلى أفغانستان والبلدان المجاورة لها مصدر قلق كبير في المنطقة؛

(ج) أصبح ظهور المؤثرات النفسانية الجديدة، مثل شبائ القنين الاصطناعية، في بعض بلدان المنطقة مصدراً للقلق. وبدأت تظهر مجموعة واسعة من المؤثرات النفسانية الجديدة، ومنها شبائ الأفيون الاصطناعية، والأضرار المرتبطة بهذه المخدرات؛

(د) لدى بعض بلدان المنطقة قدرات وموارد محدودة للتعرف على المؤثرات النفسانية الجديدة والمواد الكيمائية المستخدمة في صنع هذه المخدرات؛

(هـ) يعوز بعض بلدان المنطقة معلومات عن أنواع مختلفة من المؤثرات النفسانية الجديدة، بما في ذلك البيانات السمية بشأنها، مما يمنعها من رفع القضايا إلى المحاكم وصوغ التشريعات.

٣٥- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) هناك حاجة إلى تعزيز قدرات التحليل الجنائي لموظفي إنفاذ القانون العاملين في خط المواجهة والعلماء العاملين في المختبرات المختصة بفحص المخدرات من أجل التعرف بشكل صحيح على المخدرات الاصطناعية، بما فيها المؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية؛

(ب) هناك حاجة إلى تعزيز الإبلاغ عن المؤثرات النفسانية الجديدة فور التعرف عليها وضبطها في المنطقة؛

(ج) هناك حاجة إلى رصد حركة شحنات المؤثرات الأفيونية الاصطناعية الموصوفة طبياً والسلائف الكيمائية عن كثب في المنطقة، بما في ذلك حركتها الداخلية.

جيم- المستويات القياسية لإنتاج الأفيونيات وما يتصل بذلك من تحديات

٣٦- اجتمع الفريق العامل المعني بموضوع المستويات القياسية لإنتاج الأفيونيات وما يتصل بذلك من تحديات أثناء الجلسة الخامسة المعقودة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩. ولدى النظر في الموضوع قيد الاستعراض، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

(أ) على الرغم من بعض الانخفاض في زراعة خشخاش الأفيون في عام ٢٠١٨، لا يزال مستوى إنتاج الأفيون عالياً في أفغانستان؛

(ب) هناك تحديات خطيرة فيما يتعلق بمكافحة الاتجار بالسلائف في أفغانستان، واستبانة بلدان المصدر ودروب التهريب وأساليب تهريب المواد الكيمائية، وتحديد التهديدات الخل، من التجارة المشروعة إلى الاتجار غير المشروع؛

(ج) تهرب كميات كبيرة من المورفين من أفغانستان وتُضبط في عدد من البلدان، مما يشير إلى احتمال وجود مخدرات لإنتاج الهيريون خارج أفغانستان؛

(د) يرتبط الفساد وغسل الأموال ارتباطاً مباشراً بالاتجار بالمخدرات والسلائف، وينبغي إخضاعهما لتحقيقات معمقة مناسبة؛

(هـ) يشجع علو الطلب في بلدان المقصد صنع الهيروين وتهيئه من أفغانستان، ولذلك ينبغي اتخاذ تدابير جدية فيما يتعلق بخفض الطلب؛

(و) يوفر إنشاء مكاتب اتصال لأجهزة متعددة على الحدود بين البلدان أساساً قوياً لتبسيط وتسريع وتيسير تبادل المعلومات والتفاعل المباشر بين الأجهزة المعنية؛

(ز) يُعتبر تهريب أفيونيد الخل عبر الطرق البحرية، بما في ذلك عبر المحيط الهندي في حاويات أو في سفن صغيرة مثل "المراكب الشراعية"، أحد المشاغل الرئيسية المتعلقة بالاتجار. وتشير المضبوطات الكبيرة من أفيونيد الخل والسلائف الأخرى التي سجلتها سلطات إيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان إلى أنه يجري استخدام الموانئ البحرية والخط الساحلي عموماً في الاتجار بهذه المواد الكيميائية.

٣٧- وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

(أ) هناك حاجة إلى وضع آلية استهداف فعالة للتصدي للاتجار غير المشروع بالهيروين والسلائف، بوسائل منها استهداف التنظيمات الرئيسية للاتجار بالمخدرات؛

(ب) تعد أساليب التحقيق الخاصة، بما فيها عمليات التسليم المراقب، من الشروط الأساسية لاتخاذ إجراءات فعالة ترمي إلى استئبانة التنظيمات الإجرامية التي تتجر بالمخدرات والسلائف والتحقيق فيها وتفكيكها؛

(ج) تعتبر التدابير الواسعة النطاق الرامية إلى استحداث بدائل مستدامة لإنتاج الأفيون من أهم العناصر في الحد من زراعة خشخاش الأفيون؛

(د) هناك حاجة إلى تدابير لاستهداف المختبرات السرية المصنعة للهيروين واستئبانها وتفكيكها؛

(هـ) تتطلب سرعة وضع مشاريع البنية التحتية وتنفيذها، بما في ذلك توسيع السكك الحديدية لتصل إلى أفغانستان، اتخاذ تدابير لإتاحة استهداف الشحنات غير المشروعة مع تيسير التجارة المشروعة؛

(و) يتعين على المجتمع الدولي فعل المزيد لدعم أفغانستان في العمل على تنفيذ تدابير متوازنة للتصدي لعرض المخدرات والطلب عليها؛

(ز) ينبغي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل برامج ومشاريعه التي تدعم أفغانستان والبلدان المجاورة لها في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات وسلائفها، من خلال توفير الدعم التقني والمعدات والتدريب، وكذلك من خلال دعم المبادرات الرامية إلى تيسير تبادل المعلومات الاستخباراتية الجنائية وتنسيق العمليات المتعددة الأطراف؛

(ح) تتسم مبادرات المكتب لدعم تعيين ضباط الاتصال معنيين بإنفاذ القانون في أفغانستان والبلدان المجاورة لها وخارجها بالأهمية، وينبغي التماس الدعم من الجهات المانحة من أجل استمرار وتوسيع تلك الشبكة.

دال - وضع تدابير عملية مُعدّة خصيصاً لتلبية الاحتياجات المحددة للأطفال والشباب من أجل وقايتهم من تعاطي المخدرات وعلاج متعاطيها منهم

٣٨ - اجتمع الفريق العامل المعني بوضع تدابير عملية مُعدّة خصيصاً لتلبية الاحتياجات المحددة للأطفال والشباب من أجل وقايتهم من تعاطي المخدرات وعلاج متعاطيها منهم أثناء الجلسة السادسة المعقودة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩. ولدى النظر في الموضوع قيد الاستعراض، أبدى الفريق العامل الملاحظات التالية:

- (أ) يمثل الشباب مورداً بالغ الأهمية في الاستفادة من الحلول للمسائل ذات الصلة بالمخدرات وسلوكيات تعاطي المخدرات في المنطقة؛
- (ب) تتسم التدخلات الوقائية والعلاجات من الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المخدرات، القائمة على العلم والمكيفة حسب الثقافة السائدة محلياً، بالفعالية؛
- (ج) يعد تحسين مهارات الآباء والأمهات والشباب عنصراً بالغ الأهمية في تحقيق فعالية برامج خفض الطلب على المخدرات؛
- (د) يجب أن يُنظر إلى الوقاية الفعالة من تعاطي المخدرات وعلاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات من خلال نهج شامل ضمن إطار استراتيجي؛
- (هـ) ينبغي، حيثما أمكن، تشجيع جمع البيانات التي تُظهر انخفاضاً في تعاطي مواد الإدمان، بغية إثبات فعالية تدابير محددة.

٣٩ - وخلص الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

- (أ) في حين أن الوقاية فعالة، يجب الاهتمام بالسياق الثقافي وكفالة أن يتم التنفيذ على النحو الواجب دون إحداث زيادة في سلوكيات تعاطي مواد الإدمان؛
- (ب) يجب أن تتم الوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات وإعادة التأهيل في إطار نهج استراتيجي متعدد الجوانب، ولكن يمكن التركيز على العناصر الرئيسية القابلة للقياس والتي تتيح تحقيق النتائج؛
- (ج) يمكن أن تبدأ التدخلات الوقائية الناجحة منذ الطفولة ويمكن أن تستمر حتى بعد سن البلوغ؛
- (د) يجب زيادة تدخلات العلاج وإعادة التأهيل المتاحة الناجحة وتوفيرها للشباب منذ مقتبل العمر وحتى سن البلوغ؛

(هـ) ينبغي للحكومات أن تشرك ممثلي الشباب في وضع برامج وطنية فعالة للوقاية من تعاطي المخدرات مصممة على نحو يفي بالاحتياجات الخاصة للشباب.

سادساً- تنظيم الدورة الخامسة والخمسين للجنة الفرعية

٤٠- نظرت اللجنة الفرعية، في جلستها السابعة المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، في البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "تنظيم الدورة الخامسة والخمسين للجنة الفرعية".

٤١- وكان معروضاً على اللجنة الفرعية، من أجل نظرها في البند ٧، مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين (UNODC/SUBCOM/54/5، المرفق). وألقى الأمين كلمة استهلالية أوجز فيها الإجراءات المراد اتخاذها لتنظيم تلك الدورة.

٤٢- ودعا الرئيس وفود الدول المهتمة باستضافة الدورة الخامسة والخمسين إلى الاتصال بالأمانة من أجل تحديد مكان انعقاد الدورة في أقرب وقت ممكن، تيسيراً للتحضير لها.

٤٣- وأجرت اللجنة الفرعية مناقشة بشأن المواضيع التي يمكن أن تنظر فيها الأفرقة العاملة في دورتها الخامسة والخمسين في إطار البند ٥ من مشروع جدول الأعمال المؤقت. واقترح عدد من المواضيع، كان من بينها ما يلي: الوقاية من المخدرات في النظام التعليمي؛ والعلاج وإعادة التأهيل، وخصوصاً بالنسبة للشباب والنساء؛ والتنفيذ الفعال للأحكام القانونية كوسيلة لمكافحة تهريب المخدرات.

٤٤- وأحاط الاجتماع علماً بهذه المقترحات، وطلب إلى الأمانة أن تضع الصيغة النهائية للمواضيع التي يتوخى أن تناقشها الأفرقة العاملة قبل الدورة الخامسة والخمسين. وأقرت اللجنة الفرعية مشروع جدول الأعمال المؤقت التالي لدورتها الخامسة والخمسين:

- ١- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢- إقرار جدول الأعمال.
- ٣- الحالة الراهنة للتعاون الإقليمي ودون الإقليمي.
- ٤- تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثالثة والخمسين.
- ٥- النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة [تحدد المواضيع لاحقاً].
- ٦- متابعة تنفيذ جميع الالتزامات الواردة في الإعلان الوزاري الصادر في عام ٢٠١٩ على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها.
- ٧- تنظيم الدورة السادسة والخمسين للجنة الفرعية.
- ٨- مسائل أخرى.
- ٩- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين.

سابعاً - مسائل أخرى

٤٥ - خلال الجلسة السادسة، المعقودة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، وفي سياق عمل الفريق العامل المعني بوضع تدابير عملية مُعدّة خصيصاً لتلبية الاحتياجات المحددة للأطفال والشباب من أجل وقايتهم من تعاطي المخدرات وعلاج متعاطيها منهم، أُتيحت الفرصة للشباب للتعبير عن فهمهم لمشكلة المخدرات العالمية. وألقى خمسة شبان من برنامجين جامعيين في طشقند، يمثلون مختلف مناطق أوزبكستان، كلمات دعوا فيها الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية إلى الإصغاء إلى الشباب ومعالجة المسائل من منظورهم، والحفاظ على سلامة وأمن شباب العالم. وأعرب ممثلو الدول الأعضاء عن التقدير والامتنان للكلمات التي أُلقيت.

ثامناً - اعتماد التقرير

٤٦ - اعتمدت اللجنة الفرعية، في جلستها التاسعة المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، تقريرها عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين (UNODC/SUBCOM/54/L.1 و Add.1 إلى Add.8). واعتمدت أيضاً تقارير أفرقتها العاملة وتوصياتها بصيغتها المعدلة شفويًا.

تاسعاً - تنظيم الدورة الرابعة والخمسين للجنة الفرعية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

٤٧ - عُقدت الدورة الرابعة والخمسون للجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط في طشقند من ٢٣ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩. وعُقدت الجلسة الافتتاحية في ٢٣ أيلول/سبتمبر، وألقى كلمة فيها كل من نائب رئيس الوزراء الأوزبكي، السيد عزيز عبد الحاكيموف، ومدير المركز الوطني للمعلومات والتحليل لأغراض مكافحة المخدرات، التابع لمجلس الوزراء، السيد أوليم نارزوللايف، وممثلي المدير التنفيذي وممثلي المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى التابع للمكتب، السيدة أشيتا ميتال.

باء - الحضور

٤٨ - مثلت الدول التالية الأعضاء في اللجنة الفرعية: أذربيجان، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، إيران (جمهورية-الإسلامية)، باكستان، تركمانستان، تركيا، طاجيكستان، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكويت، لبنان، المملكة العربية السعودية، اليمن.

٤٩ - ومثل بمراقبين كل من الاتحاد الروسي وأرمينيا وألمانيا وإيطاليا ودولة فلسطين والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

٥٠ - ومثل أيضاً كل من مجلس وزراء الداخلية العرب، والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى، ومركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، ومنظمة شنغهاي للتعاون.

٥١ - وتولى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة دور أمانة الاجتماع.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٥٢ - انتخبت اللجنة الفرعية بالتركية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، أعضاء المكتب التاليين:

الرئيس: عزيز بيك إركاباييف (أوزبكستان)

النائب الأول للرئيس: تيمور إيساكوف (قيرغيزستان)

النائب الثاني للرئيس: عبد الوهاب بن سقايع (المملكة العربية السعودية)

المقرر: تليغين ماتكينوف (كازاخستان)

٥٣ - وفي الجلسة السابعة للجنة الفرعية، المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر، حلَّ إيفان دوبريشن (كازاخستان) محل السيد ماتكينوف كمقرر، نظراً لعدم تمكن السيد ماتكينوف من حضور كامل الدورة.

دال - إقرار جدول الأعمال

٥٤ - اعتمدت اللجنة الفرعية، في جلستها الأولى أيضاً، جدول الأعمال التالي:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال.
- ٣ - الحالة الراهنة للتعاون الإقليمي ودون الإقليمي.
- ٤ - تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والخمسين.
- ٥ - النظر في المواضيع من جانب الأفرقة العاملة:
 - (أ) أهمية تبادل المعلومات الاستخبارية العملية ودور منصات التعاون الإقليمي في تيسير ذلك التبادل؛
 - (ب) الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية وشبائه القنّيين الاصطناعية والتدابير التي يتعين اتخاذها لمكافحة هذا الاتجار؛
 - (ج) المستويات القياسية لإنتاج الأفيونيات وما يتصل بذلك من تحديات؛
 - (د) وضع تدابير عملية مُعدّة خصيصاً لتلبية الاحتياجات المحددة للأطفال والشباب من أجل وقايتهم من تعاطي المخدرات وعلاج متعاطيها منهم.
- ٦ - متابعة تنفيذ جميع الالتزامات الواردة في الإعلان الوزاري الصادر في عام ٢٠١٩ على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها.
- ٧ - تنظيم الدورة الخامسة والخمسين للجنة الفرعية.

٨- مسائل أخرى.

٩- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين.

هاء- الوثائق

٥٥- ترد قائمة بالوثائق التي عُرضت على اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والخمسين في المرفق بهذه الوثيقة.

واو- اختتام الدورة

٥٦- ألقى بياناً ختامياً مدير المركز الوطني لتحليل المعلومات المعني بمكافحة المخدرات التابع لمجلس الوزراء وممثل المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى التابع للمكتب.

قائمة بالوثائق التي عُرِضَتْ على اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار
غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى
والأوسط في دورتها الرابعة والخمسين

الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/CN.7/2019/5	٣	تقرير الأمانة عن الوضع العالمي فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات
UNODC/SUBCOM/54/1	٢	جدول الأعمال المؤقت المشروع
UNODC/SUBCOM/54/2	٣	مذكرة من الأمانة تحيل بها تقرير عن الوضع العالمي فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات
UNODC/SUBCOM/54/3	٣	تقرير الأمانة عن الحالة الراهنة للتعاون الإقليمي ودون الإقليمي
UNODC/SUBCOM/54/4	٤	مذكرة من الأمانة عن تنفيذ التوصيات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والخمسين
UNODC/SUBCOM/54/5	٧	مذكرة من الأمانة بشأن تنظيم أعمال الدورة الخامسة والخمسين للجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط
UNODC/SUBCOM/54/L.1 وAdd.1 إلى Add.8	٩	مشروع التقرير
UNODC/SUBCOM/54/CRP.1 إلى CRP.9	٣	التقارير القطرية